

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٥٤٠٧٠١٤٣٦

مُؤسَّسَةِ النَّفْعِ الْعَرْفِيِّ الْسَّعُودِيِّ

المركز الرئيسي

ادارة التفتيش البنكي

التاريخ: ٢٠١٩ هـ/٢٠٠٩ م
٢٤٠٦٢٠٠٩

الموافق: ٢٤٠٦٢٠٠٩

الرقم: ٥٣٤ / جـ / ٥٧٣

المرفقات:
بعد التحية:-
سعادة/

تعيم

المحترم

الموضوع: تحديد فترة التحفظ على التصوير التلفزيوني داخل الفروع والمنطقة المحيطة بالفروع بمدة لا تقل عن ستة أشهر اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٩/١/١ م.

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وإلى تعليم المؤسسة رقم ٢٠٨٢٣ / م / ٣٣٧ وتاريخ ١٤٢٦/٦/٥ المتضمن ما نصه [أنه تقرر أن تكون فترة الاحتفاظ بأشرطة التسجيل لأنظمة المراقبة باستخدام الدائرة التلفزيونية المغلقة وكذلك الاحتفاظ بأشرطة التسجيل لآلات الصرف الآلي لمدة ستة أشهر على الأقل، وأن تكون الفترة من شهر يوليو إلى شهر أكتوبر من عام ٢٠٠٥ م فترة تجهيزية للبنك وأن يتبع ذلك شهري نوفمبر وديسمبر من عام ٢٠٠٥ م فترة نهاية لاستكمال جميع المتطلبات في هذا الجانب، وأن على كل بنك أن يتحمل مسؤولياته تجاه هذه المتطلبات لما لها من أهمية قصوى في إيجاد الدليل المادي للاستفادة منه عند الحاجة، وأنه اعتباراً من بداية شهر يناير عام ٢٠٠٦ م وعند ورود أية مطالبة مالية لعملية صراف آلي تمت على إحدى آلات الصرف الآلي التابعة للبنك يكون فيها وجود شريط التسجيل ضرورياً وحاصلماً لإثباتها من عدمه فإن المسؤولية ستقع على البنك وسيتحمل جميع ما يترتب على هذه المطالبة إذا لم يتتوفر شريط التسجيل لفترة ستة أشهر من تاريخ العملية].

ونظراً لأهمية التصوير التلفزيوني داخل الفروع والمنطقة المحيطة بها، عليه نود الإهاطة بأنه قد تقرر تحديد فترة التحفظ على التصوير التلفزيوني داخل الفروع والمنطقة المحيطة بها بفترة لا تقل عن ستة أشهر اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٩/١/١ م، كما نأمل الإفادة خلال شهر من تاريخه عن الإجراءات التي سيتم اتخاذها للالتزام بمقتضى هذا التعليم.

” وتقليوا تحياتي ”
تعيم

وكيل محافظ للشئون الفنية

د. عبد الرحمن بن عبدالله الحميدي

١٩٤٧٥

نطاق التوزيع: جميع البنوك العاملة في المملكة

شبكة الشكاوى / البعيمي